الصمت ارفع العبادة اى ارفع انواعها فان اكثر الخطايا من اللسان فاذا املك الانسان
لسانه فقد تلبس بباب عظيم من العبادة فر عن ابى هريرة باسناد لين
الصمت زين للعالم لما فيه من الوقار اللازم رعايته لحق العلم وستر للجاهل لان المرء
مخبوء تحت لسانه فحاله مستور ما لم يتكلم ابو الشيخ عن محرز بن زهير الاسلمى له صحبة
الصمت سيد الاخلاق الحسنة الفاضلة لانه يعين على الرياضة وللكلام عشر آفات
ذكرها الغزالى وبكفيك العلم بانه واحدة لا خير فى كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او
معروف او اصلاح بين الناس ومن مزح استخف به اى هان على الناس ونظروا اليه بعين
الحقارة والكلام فيمن يكثر المزح اما القليل منه فغير مذموم ولهذا كان المصطفى يمزح
ولا يقول الا حقا فر عن انس وفى اسناده مبهم ٥
الصمد الذى لا جوف له قاله فى تفسير قوله تعالى الله الصمد طب عن بريدة بضعيف بردة
الصور المذكور فى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور قرن اى على هيئة البوق دايرة راسه كعرض
السموات والارض واسرافيل واضع فاه عليه ينظر نحو العرش ان يؤذن له حتى ينفخ فيه
فاذا نفخ صعق من فى السموات ومن فى الارض اى ماتوا الا من شاء الله حم ت ك
عن ابن عمرو بن العاص ٥
الصورة الراس اى الصورة المحرمة ما كانت ذات راس فاذا قطع الراس فلا صورة
فتصوير الحيوان حرام لكن اذا قطعت راسه انتفى التحريم لانها بدون الراس لا تسمى صورة
الاسماعيلى فى معجمه عن ابن عباس ورواه عنه الديلمى ٥
الصوم جنة بالضم وقاية فى الدنيا من المعاصى بكسر الشهوة وفى الاخرة من النار
نعم عن معاذ بن جبل باسناد حسن ٥
الصوم جنة من عذاب الله لانه يحمى البدن كله فيصير وقاية لجميعه برحمة الله من النار
هب عن عثمان بن ابى العاص باسناد ضعيف ٥
الصوم جنة يستجن بها العبد العابد من النار لردعه للشهوة التى هى اعظم اسلحة
الشيطان طب عنه باسناد حسن ٥
الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة اى التى تحصل عفوا بغير مشقة لقصر النهار وبرده
وعدم الحاجة فى ذلك الى الاكل والشرب حم ع طب هق عن عامر بن مسعود بن امية بن خلف
ولا صحبة له طص عد هب عن انس بن مالك عد هب عن جابر باسناد حسن
الصوم يدق بضم فكسر بضبط المؤلف المصير اى الامعاء اى يصيرها دقيقة ويذبل
بفتح فسكون فكسر للموحدة بضبطه اللحم اى يذهب طراوته والمراد ان الصوم يبلى المصار
ين ويذهب طراوة اللحم عند اكثاره ويبعد بالتشديد والكسر بضبطه من حر السعير
جهنم ان لله تعالى مائدة عليها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ولا يقعد عليها الا الصائمون مطلقا او المكثرون للصوم طس وابو القاسم بن بشران
بكسر الموحدة وشين معجمة فى اماليه عن انس باسناد فيه مجهول ٥
الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون اى الصوم والفطر مع

الجماعة

الجماعة وجمهور الناس ت عن ابى هريرة وقال حسن غريب ٥
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان اى صلاة الجمعة منتهية الى
الجمعة وصوم رمضان منتهيا الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر شرط
وجزاء دل عليه ما قبله ومعناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فلا تغفرها لا ان الذنوب تغفر
ما لم تكن كبيرة فان كانت لا تغفر صغائره حم م ت عن ابى هريرة
الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة الى الجمعة اى كفارة لما بينهما
ما اجتنبت الكبائر وزيادة ثلاثة ايام لان العبد وان احترز لا بد من تدنيسه بالذنوب والله
تعالى قدوس لا يقربه الا مقدس فجعل ذا الفرايض تطهيرا له لذنبه حل عن انس بن مالك
الصلاة وما ملكت ايمانكم الصلاة وما ملكت ايمانكم نصبه على الاغراء اى الزموا الصلاة
والاحسان لما ملكت ايمانكم من الارقاء وخصهما لميل الطبع الى الكسل وضعف المملوك حم ن ه
حب عن انس بن مالك حم ه عن ام سلمة ام المؤمنين طب عن ابن عمر باسانيد صحيحة
الصلاة فى مسجد قبا بالضم والتخفيف موضع على المدينة والاشهر مده وصرفه وتذكيره
كعمرة اى الصلاة الواحدة تعدل ثوابها ثواب عمرة حم ت ه ك عن اسيد بن ظهير بضم
اوليهما باسناد صحيح ٥
الصلاة فى جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فاذا صلاها فى فلاة فاتم ركوعها
وسجودها بلغت خمسين صلاة اى يبلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بغير ذلك
د ك عن ابى سعيد باسناد صحيح ٥
الصلاة فى المسجد الحرام بمائة الف صلاة والصلاة فى مسجدى بالف صلاة
والصلاة فى مسجد بيت المقدس بخمسمائة صلاة لا ينافيه خبر الطبرانى الصلاة
فى المسجد الحرام خير من مائة صلاة لان المراد خير من مائة صلاة فى مسجد المدينة
طب عن ابى الدرداء واسناده حسن ٥
الصلاة فى المسجد الحرام مائة الف صلاة والصلاة فى مسجدى عشرة آلاف
صلاة والصلاة فى مسجد الرباطات الف صلاة اى مسجد الثغر الذى يرابط فيه للجهاد
حل عن انس باسناد ضعيف ٥
الصلاة فى المسجد الجامع اى الذى يجمع فيه الناس اى يقيمون فيه الجمعة تعدل الفريضة اى
تعدل ثواب صلاة عنها فيه حجة مبرورة اى مقبولة والنافلة فيه كعمرة متقبلة
وفضلت الصلاة فى المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسمائة صلاة لكثرة
الجمع طس عن ابن عمر باسناد ضعيف ٥
الصلاة فى مسجدى هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والجمعة
فى مسجدى هذا افضل من الف جمعة فيما سواه الا المسجد الحرام وشهر رمضان اى
صومه فى مسجدى هذا افضل من صوم الف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام
وكذا يقال فى بقية العبادات من اعتكاف ونحوه هب عن جابر بن عبد الله ٥
الصلاة نصف النهار اى فى حالة الاستواء مكروهة تحريما وقيل تنزيها وعليهما فلا تنعقد

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)